

الأدوات المالية المتداولة في بورصة الجزائر

1. الأدوات المالية المتداولة في بورصة الأوراق المالية

هناك العديد من الأدوات المالية المتداولة في البورصة من بينها :

1.1. الأسهم

تمثل الأسهم أدوات الملكية وللتعرف عليها سيتم تناول ما يلي:

1.1.1. تعريف وخصائص الأسهم

يمكن تعريف السهم على النحو التالي:

- هو أحد أنواع القيم المتداولة التي تسمح للمشروعات الخاصة التي تمارس نشاطها من خلال شركة مساهمة بالحصول على المدخرات المالية عبر المشاركة برأسمالها.
- هو جزء من رأس مال الشركة المساهمة، وهو يمثل حق المساهم مقدرا بالنقود لتحديد مسؤوليته ونصيبه في ربح الشركة أو خسارتها.
- هو صك قابل للتداول يصدر عن شركة مساهمة ويعطي الحق للمساهم لتمثيل حصته في رأس مال الشركة

وعليه يمكن تعريف السهم بأنه:

أداة ملكية طويلة الأجل لتمكن حاملها من الحصول على جزء من رأس مال الشركة المصدرة لها، وتسمح له بالتمتع بمجموعة من الحقوق.

وتتميز الأسهم بمجموعة من الخصائص يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- السهم ورقة تثبت ملكية صاحبها لجزء من رأس المال في حدود قيمته الاسمية، وعلى هذا الأساس فحامل السهم هو شريك في الشركة؛
- السهم قابل للتداول في بورصة الأوراق المالية؛
- يسمح السهم لصاحبه بالاستفادة من عائد يتمثل في ربح السهم أو الحصة، وكذلك يتحمل جزء من الخسارة في حالة خسارة الشركة؛
- السهم يصدر بقيم متساوية؛
- السهم غير قابل للتجزئة؛

- تتساوى مسؤولية المساهمين اتجاه الشركة؛
- الدخل الذي يدره السهم هو دخل متغير، وهو مرتبط بالنتائج التي تحققها الشركة وبالأفاق الاقتصادية لها؛

2.1.1. أنواع الأسهم

تنقسم الأسهم إلى عدة أنواع وفقا لمعايير مختلفة، يمكن تلخيص هذه الأنواع والمعايير في النقاط التالية:

1.2.1.1. أنواع الأسهم حسب الشكل التي تظهر به

وتنقسم إلى:

- **أسهم اسمية:** وهي الأسهم التي يدون فيها اسم المالك وتثبت ملكيته للسهم بقيد اسمه في سجل المساهمين لدى الشركة التي أصدرت تلك الأسهم، ويتم تداول هذا النوع من الأسهم أي التنازل عن ملكية السهم الاسمي عن طريق تغيير القيد في سجل الشركة؛
- **أسهم لحاملها:** وهي الأسهم التي لا يذكر فيها اسم مالكيها، وتعرف برقمها وتعتبر مالا منقولاً تسري عليه قاعدة الحيازة في المنقول سندا للملكية؛
- **أسهم لأمر:** وهذا النوع من الأسهم يصدر لأمر أو لإذن شخص معين، ويتم تداولها بطريقة التظهير.

2.2.1.1. حسب طبيعة حصة المساهم:

- **أسهم نقدية:** وهي الأسهم التي يسدد المساهم قيمتها نقودا، وقد تكون محررة أي مدفوعة بالكامل، أو غير محررة، أي مدفوعة جزئيا والتمتقي دينا على المساهم؛
- **أسهم عينية:** يسدد المساهم قيمتها عينا في شكل عقارات أو آلات أو بضاعة، ويجب أن تكون محررة بالكامل؛
- **أسهم مختلطة:** يدفع جزء منها نقدا والباقي عينا.

3.2.1.1. حسب الحقوق التي يتمتع بها صاحبها:

- **أسهم عادية:** يعرف السهم العادي على أنه وثيقة مالية تصدر عن شركة مساهمة ما بقيمة اسمية ثابتة، حيث تضمن هذه الوثيقة حقوقا وواجبات متساوية لمالكيها، وتطرح على الجمهور عن طريق الاكتتاب العام في الأسواق الأولية، ويسمح لها بالتداول في الأسواق الثانوية، فتخضع قيمتها السوقية لتغيرات مستمرة وتقييمات متباينة.

وتتمثل حقوق المساهم العادي في النقاط التالية:

- الحصول على نصيبه من الأرباح عند توزيعها؛
- الحصول على نصيبه من قيمة موجودات الشركة عند تصفيتها؛

- الحضور في اجتماعات الهيئة العاملة للمساهمين، والتصويت على القضايا المطروحة على هذه الهيئة؛

- نقل ملكية السهم عن طريق البيع والإهداء أو الميراث؛

- الأولوية في الاكتتاب عند طرح الشركة لأسهم جديدة؛

- الترشح لعضوية مجلس الإدارة إذا كان المساهم يملك الحد الأدنى المطلوب من الأسهم؛

- حق انتخاب أعضاء مجلس الإدارة ومساءلتهم.

- **أسهم ممتازة:** يوصف السهم الممتاز بأنه أداة هجينة تجمع بين صفات السند والسهم العادي،

كونه يحصل على عائد ثابت سنويا يسمى مقسوم أرباح السهم الممتاز، والذي يستقطع من صافي الربح

بعد الضريبة، ولذلك فهو يمثل امتيازاً ثابتاً، كما أنه يمثل حقا من حقوق الملكية، كونه يمثل جزء من

المشاركة في رأس مال الشركة، وقد اكتسبت هذه الأسهم صفة الامتياز لأن لها الأولوية قبل حملة الأسهم

العادية في الحصول على دخل الشركة وأصولها.

وتتمثل حقوق أصحاب الأسهم الممتازة فيما يلي:

- لأصحاب الأسهم الممتازة الأولوية في الحصول على الأرباح التي تقرر الشركة المصدرة توزيعها؛

- وضع نظام الشركة المصدرة حدا أقصى لمقدار ما يوزع من الأرباح على أصحاب الأسهم الممتازة؛

- تحظى الأسهم الممتازة بالأولوية في استرداد قيمتها أو جزء من هذه القيمة في حالة تصفية الشركة المصدرة؛

2.1. السندات

تتمثل أدوات الدين المتداولة في بورصة الأوراق المالية في السندات، والتي تعد ثاني أهم الأوراق

المالية المتداولة في بورصة الأوراق المالية بعد الأسهم العادية، لذلك سيتم من خلال هذا العنصر إعطاء

تعريف لها مع ذكر أهم خصائصها وأنواعها.

1.2.1. تعريف السندات وخصائصها:

يمكن تعريف السند على النحو التالي:

● أداة دين صادرة عن المقترض الذي يتعهد بسداد المبلغ المقترض بالإضافة إلى الفائدة خلال فترة زمنية محددة.

● عبارة عن عقد أو اتفاق بين المستثمر (المقرض) الذي يقرض بمقتضاه الشركة (المقترض) مبلغا

معينا، تتعهد هذه الأخيرة بدورها برد أصل المبلغ وفوائد متفق عليها في تواريخ محددة، وقد ينطوي العقد

على شروط أخرى لصالح المقرض كرهن بعض الأصول الثابتة ضمانا للسداد، أو وضع قيود

على إصدار سندات أخرى في تاريخ لاحق، كما قد يتضمن العقد شروطا لصالح المقترض كحق استرجاع السندات قبل تاريخ الاستحقاق.

• ورقة مالية تعطي ضمانا لدين إحدى الشركات مع تحديد فائدة ثابتة لها، كما يمكن أن يكون هناك خصم عند الإصدار، بمعنى أن يدفع المكتتب في السند أقل من قيمته الاسمية على أن يسترد القيمة الاسمية كاملة عند الاستحقاق علاوة على الفائدة السنوية.

إذن فالسند عبارة عن أداة دين طويلة الأجل تلزم الشركة المصدرة لها بدفع قيمتها بالإضافة إلى الفوائد المترتبة عنها عند تاريخ الاستحقاق.

انطلاقا من ذلك، يمكن تلخيص خصائص السندات في النقاط التالية:

- تعد أداة دين للمشتري على البائع أو المصدر للورقة المالية؛
- لا يحق لحاملها التدخل في إدارة الشركة؛
- تنتهي علاقة حامل السند بالمقترض حال تسديد قيمة السندات؛
- استعادة المقترض من ميزة ضريبية، نظرا لطرح فوائدها من الوعاء الضريبي؛
- السندات قابلة للتداول كأسهم بطريقة القيد أو التسليم؛
- السندات هي عبارة عن اوراق متساوية القيمة تصدر بقيمة اسمية، ولا تقبل التجزئة أمام الجهة المصدرة لها، ولحاملها حق استرجاع قيمتها الاسمية قبل أصحاب الأسهم سواء كانت قصيرة أو متوسطة أو طويلة الأجل؛
- يعطي السند لحامله حق الحصول على فائدة ثابتة واسترداد قيمته في أجل الاستحقاق، بالإضافة إلى تمتعه بحقوق الدائن اتجاه مدينه وفقا للأحكام القانونية.

2.2.1. أنواع السندات

يمكن تقسيم السندات إلى العديد من الأقسام، حسب المعيار المتخذ في التقسيم، ويمكن توضيح

ذلك على النحو المبين:

- **سندات حكومية:** وهي السندات التي تصدرها الحكومة للاكتتاب العام، وتمثل قروضا تحصل عليها الحكومة من الأفراد والهيئات لتمويل النفقات أو مشاريع التنمية الاقتصادية، وهي صكوك متساوية القيمة تمثل دينا مضمونا في ذمة الحكومة ولها فوائد ثابتة معينة وآجال محددة، وغالبا ما تدفع الفوائد على هذه السندات كل ستة أشهر، وتتميز هذه السندات بخلوها من المخاطر، وتتمتع بدرجة عالية من السيولة وإعفائها من الضرائب.

- **سندات الشركات:** وهي السندات التي تصدرها المؤسسات المالية أو شركات المساهمة لتمويل مشاريعها، وتتميز بارتفاع نسبة فوائدها مقارنة مع سندات الحكومة، نتيجة ارتفاع المخاطرة فيها والمتمثلة في احتمال عجز الجهة المصدرة لها عن الوفاء بالدين وفوائده السنوية.

وتنقسم سندات الشركات بدورها إلى عدة أقسام هي:

- **السندات العادية:** وهي السندات التي تصدر بقيمة اسمية محددة يدفعها المكتتب أو المقرض عند الاكتتاب، ويستردها كاملة في تاريخ الاستحقاق، ويحصل خلال مدة القرض على فوائد ذات معدلات ثابتة منسوبة إلى قيمتها الاسمية؛

- **السندات المضمونة أو سندات الرهن:** وهي سندات تكون قيمة إصدارها مضمونة بنوع معين من الملكية، ففي حالة عجز الشركة عن تسديد قيمتها يحق لحملة السندات بيع حقوق الملكية؛

- **السندات غير المضمونة:** وهي السندات التي يعتمد قبولها على القوة الإيرادية للشركة كضمان لعائدها

- **السندات القابلة للتحويل:** وهي السندات التي تعطي لحاملها حرية استبدال سنداتهم بأسهم عادية من أسهم الشركة المصدرة لهذه السندات، حيث يتم تحديد الوقت الذي يستطيع فيه صاحب السند استبدال أو تحويل السند إلى أسهم، كما يتم تحديد عدد الأسهم المستبدلة لكل سند؛

- **السندات القابلة للاستدعاء:** وهي السندات التي يحق للشركة التي أصدرتها تسديدها قبل حلول موعد الاستحقاق في الوقت الذي تراه مناسباً.

3.1 المشتقات المالية

أدى التغير المستمر في البيئة الاقتصادية والمالية إلى ضرورة البحث عن أوراق مالية جديدة اقل تكلفة ، أدنى مخاطر وأعلى عائد تسمى بالمشتقات المالية.

1.3.1 تعريف المشتقات المالية

للمشتقات المالية عدة تعاريف نذكر منها ما يلي:

- المشتقات المالية هي: عبارة عن عقود مشتقة من عقود أصلية كالأسهم ، السندات، الذهب، النفط.
- المشتقات المالية هي: عقود تتم بين طرفين ويقتضي بموجبها تثبيت سعر السلعة ما في الوقت الحاضر على أن يتم تسليمها بهذا السعر الثابت في المستقبل.
- المشتقات المالية هي: عقود قيمتها مشتقة من قيمة الأصول الأساسية تستخدم للحد من مخاطر المحفظة المالية .

2.3.1 أنواع المشتقات المالية

يمكن تقسيم المشتقات المالية الى :

1.2.3.1 عقود الخيارات:

تمنح هذه العقود لحاها الحق في شراء أو بيع ورقة مالية في تاريخ لاحق وبسعر محدد، حيث يكون لمشتري الخيار الحق في التنفيذ من عدمه وذلك مقابل مكافأة يدفعها للبائع الذي يطلق عليه محرر الخيار، ويتضمن عقد الخيار عدد من العناصر لابد من النص عليها في العقد وهي: الأصل محل الخيار، سعر التنفيذ وتاريخ الاستحقاق؛

2.2.3.1. العقود المستقبلية:

هي اتفاق بين طرفين لاستلام أو تسليم أصل في تاريخ الاستحقاق بسعر محدد مسبقاً، حيث يمكن لكل طرف بيع حقه في الاستلام والتسليم خلال فترة سريان العقد؛

3.2.3.1. عقود المبادلات:

هي اتفاق بين طرفين لمبادلة موجودات أو سلسلة من التدفقات النقدية خلال مدة زمنية محددة مسبقاً، فالتبادل في الأساس هو استبدال سلعة بسلعة أخرى في ظل وجود طرفين لكل منهما الرغبة في التنازل عن سلعته مقابل حصوله على سلعة الطرف الآخر.

2. الأدوات المالية المتداولة في بورصة الجزائر

- **سندات رأس المال:** تصدرها 4 شركات كبرى وهي اليانس للتأمينات، مؤسسة الأوراسي، القرض الشعبي الجزائري وبيوفارم وشركة صغيرة ومتوسطة وهي شركة اوم انفست؛
- **سندات الخزينة العمومية:** وهي السندات التي تصدرها الحكومة

